رابط المادة على منصة باحث

هل يجوز لي الزواج من ابنة خالتي التي رضعت مع أختي التي تصغرني بكثير؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

يقول انا عندي الزواج من ابنة خالتي التي تبادلت الرضاعة هي واختي التي تصورني بكثير. مع العلم انني لم اذق حليب خالتي ولم اتبادل الرضاعة انا وهي ولا احد من اخوانها او اخواتها فهل يجوز ذلك؟ جزاكم الله خير - 00:00:00

الجواب اذا كانت هذه البنت مع اختك الحولين روعة والرضعة منه لبنا ينظر الى جوفها ثم تتركه لتنفس او انتقال الى الثدي الاخر هذه تعتبر رضعة وهكذا حتى تبلغ خمس ركعات - 00:00:20

واذا بلغت خمس رضعات فانها لا تحل لك لانها اختك من الرضاع وكونك لم تشترك معها في الرضاع هذا ليس بشيء بل المهم انها رضعت من امك اما اذا كان لك - 00:00:59

بمعنى ان رضعت من امها اذا كانت اختك رضعت من امها وحينئذ واشتركت مع هذه البنت من رظائها من امها فهذا لا يحرمها عليك لانها ليست اختك من الرضاعة اما في الحالة الاولى فهي اخت لك ولجميع اخواتك واخوانك سواء كان - 00:01:24

او كانوا من ام او كانوا من اب وام وبالله التوفيق - 00:01:59